مركز الاتحاد
للابحاث و التطوير

ورقة قانونية

الحكومة اللبنانية تشرّع العدوان الاسرائيلي

تاريخ الاصدار
2026-3-3

الحكومة اللبنانية تشرّع العدوان الإسرائيلي

مقدمة

في خضمّ التوتر المتصاعد بين لبنان والكيان الصهيوني، برز خطاب رسمي خطير يُحمّل حزب الله مسؤولية إعطاء "ذريعة" للعدوان الإسرائيلي، ويُقدّم قرار الحكومة برئاسة نواف سلام الذي أعلن رفض الحكومة لأي أعمال عسكرية أو أمنية تنطلق من الأراضي اللبنانية خارج المؤسسات الشرعية، وقرارها اعتبار النشاط الامني والعسكري لحزب الله خارج عن القانون، مع دعوة (خطيرة وحساسة) للسلطات الامنية والعسكرية بايقاف الفاعلين (أي المقاومين) على اعتبار أنهم خارجين عن القانون، مع المباشرة فوراً وبحزم لحصر السلاح شمال الليطاني، وإعلان حظر أنشطة حزب الله العسكرية وحصر مجال عمله بالشق السياسي.

غير أن هذا الطرح يثير إشكالية قانونية وسياسية مزدوجة: هل يمكن تحميل فاعل داخلي مسؤولية العدوان الخارجي من منظور القانون الدولي؟ وهل ينسجم هذا المنطق مع مبدأ السيادة ومع واقع الخروقات الإسرائيلية المتكررة لاتفاقات وقف إطلاق النار؟ إنّ الرؤية النقدية هنا لا تنطلق من تبرير السلاح خارج الدولة، بل من تفكيك مقولة "الذريعة" بوصفها أساسًا قانونيًا أو سياسيًا لتبرئة المعتدي. من هذا المنطلق تطرح هذه الورقة العناوين التالية:

أولًا: في منطق "الذريعة" ومسؤولية العدوان
ثانيًا: اتفاق وقف إطلاق النار والخروقات الإسرائيلية
ثالثًا: مبدأ الدفاع عن النفس والاحتلال المستمر
رابعًا: البعد الدستوري والسيادي
خامسًا: بين تحميل المسؤولية والواقع الميداني

أولًا: في منطق "الذريعة" ومسؤولية العدوان

1. مبدأ عدم جواز استخدام القوة

المادة 4/2 من ميثاق الأمم المتحدة تحظر استخدام القوة ضد سلامة أراضي أي دولة. هذا الحظر **مطلق** إلا في حالتين: تفويض من مجلس الأمن، أو دفاع شرعي عن النفس وفق المادة 51. وبالتالي، لا يُنشئ "الاستفزاز" أو "الذريعة" حقًا تلقائيًا في شنّ عدوان واسع أو قصف مناطق مدنية أو تهجير السكان. ووفق منطوق القانون الدولي، إذا قصف الكيان الصهيوني الضاحية الجنوبية أو قرى الجنوب، فإن مشروعية الفعل تُقاس بمعايير: الضرورة، التناسب، والتمييز بين المدنيين والمقاتلين. ولا تُقاس بمنطق "من بدأ أولًا."

2. إسقاط المسؤولية عن المعتدي

عندما تعتمد الحكومة خطابًا يُحمّل جهة داخلية (اي المقاومة الاسـلامية في حزب الله وبيئتها) مسـؤولية إعطاء الذريعة، فإنها — عمليًا — تنقل مركز الاتهام من الفاعل الخارجي الحقيقي المدان دوليا إلى الداخل، وهو ما يُنتج ثلاث نتائج خطيرة:

- إضعاف الموقف القانوني اللبناني دوليًا :لأن الخطاب الرسمي يُستخدم لاحقًا لتبرير الرواية الإسرائيلية.
- إعادة تعريف العدوان كـ"نتيجة طبيعية" لا كجريمة دولية.
- تكريس منطق الردع الإسرائيلي الوقائي الذي يتجاوز قواعد القانون الدولي.

ثانيًا: اتفاق وقف إطلاق النار والخروقات الإسرائيلية

من الثابت أن اتفاقات وقف إطلاق النار السـابقة — سـواء بعد حرب 2006 أو التفاهمات اللاحقة — شـهدت خروقات إسرائيلية متكررة، خصوصًا في:

- التحليق الجوي فوق الأراضي اللبنانية.
- عمليات استهداف موضعية.
- قصف مواقع داخل الجنوب.

في **27نوفمبر/تشـرين الثاني 2024** دخل اتفاق وقف إطلاق النار بين الكيان الصـهيوني وحزب الله حيز التنفيذ برعاية دولية (أمريكية-فرنسـية) بهدف إنهاء قرابة عام من الحرب، وتطبيق بنود انسـحاب تدريجي للقوات الإسرائيلية، ونشر الجيش اللبناني في الجنوب، ومنع أي استهداف متبادل عبر الحدود .

غير أن البيانات الرسـمية والتقارير الدولية تُظهر منذ ذلك التاريخ **انتهاكات شـبه يومية** من قبل العدو الإسرائيلي، ما يُظهر أن الاتفاق بقي هشًّا دون احترام فعلي من قبل القوة الأكبر عسكريًا في النزاع.

1. خروقات متواصلة ومتعددة

- حسـب تقارير **قوات الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (يونيفيل)**، سـجلت **أكثر من 10,000 خرق** من قبل القوات الإسرائيلية منذ دخول الاتفاق حيز التنفيذ، تشـمل انتهاكات جوية وبرية من مواقع مراقبة داخل أو قرب الحدود اللبنانية .

2. تقديرات رسمية لبنانية ودولية

- وزارة الصـحة اللبنانية وأجهزة رسـمية تتحدث عن **مئات القتلى والجرحى** منذ سريان وقف النار نتيجة الغارات والاعتداءات الإسرائيلية، أكثر من **330شهيدًا وقرابة 945 جريحًا** .
- تقارير أخرى تحدثت عن **آلاف الانتهاكات** خلال فترة عام، مع سـقوط **مئات القتلى وعشـرات الجرحى** نتيجة الهجمات المستمرة على الجنوب ومناطق أخرى .

التباين في الأرقام بين المصـادر (الأمم المتحدة، السـلطات اللبنانية، وكالات أنباء) يعكس انعدام شـفافية كاملة في التوثيق العسكري، لكن الإجماع يظهر أن الخروقات **ليست معزولة أو نادرة** بل **منتظمة ومتكررة**.

3. أنماط الخروقات الإسرائيلية

- **انتهاكات جوية متعددة:** شنت القوات الجوية الإسرائيلية غارات على مواقع داخل جنوب لبنان، مدعية أنها مخازن أسلحة ومواقع عسكرية ومناطق مأهولة، في مناسبات متكررة حتى بمناسبة ذكرى وقف إطلاق النار الأولى . وغارات أخرى طالت شرق لبنان في منطقة البقاع، أسفرت عن استشهاد عدد من المدنيين العزل مع استمرار تحليق الطيران فوق الأراضي اللبنانية .
- **خروقات برية وتوغلات:** استمرار **وجود نقاط عسكرية إسرائيلية في جنوب لبنان** رغم بند الانسحاب التدريجي، مع استمرار احتلال تلال ومواقع داخل الحدود اللبنانية خلافًا للاتفاق . وتوغلات عبر الحدود وإطلاق نيران تجاه أهداف (بما في ذلك وحدات من قوات اليونيفيل في مرات محدودة) .
- **انتهاكات ضد المدنيين والبنية التحتية:** تقارير ومنظمات حقوقية تشير إلى **استهداف المدنيين** وهدم المنازل والبنية التحتية في جنوب لبنان يُعد جزءًا من سلسلة خروقات لاتفاق وقف إطلاق النار .

إنّ اتفاق وقف النار كان مشروطًا بسحب القوات الإسرائيلية تدريجيًا من جنوب لبنان خلال فترة محددة، ومراقبة وقف إطلاق النار من جانب الأمم المتحدة، وتحقيق انتشار كامل للجيش اللبناني في المنطقة الجنوبية. ولكن واقعيا، يواصل الكيان الصهيوني احتلال مرتفعات داخل الحدود اللبنانية، مع استمرار الطيران الإسرائيلي المرفوض كخرق صريح لبنود وقف إطلاق النار . ورغم الدعوات المتكررة من لبنان للجهات الدولية والأمم المتحدة للضغط على الكيان الصهيوني لاحترام الاتفاق، تستمر انتهاكاته دون مساءلة عملية أو تنفيذ آليات رقابية فعّالة .

وقد أدّت الانتهاكات والخروقات المستمرة إلى:

- سقوط قتلى وجرحى من المدنيين .
- استمرار التهجير والحرمان من العودة إلى المناطق الجنوبية .
- حالة توتر أمنية لا تزال قائمة دون هدنة مستقرة.

إنّ تكرار الخروقات أضعف بشكل كبير مصداقية الاتفاق الذي كان يُفترض أن يؤدي إلى تهدئة دائمة، ما فتح الباب لتجدد التوترات. كما أنّ الضغط الدولي على بيروت لفرض الامتثال لبنود وقف النار (مثل حصر السلاح بيد الدولة) تزامن مع استمرار انتهاكات الكيان الصهيوني، ما أثار جدلًا حول التوازن السياسي والقانوني في تقييم الأطراف . ووفق الأمم المتحدة وبيانات قوة اليونيفيل، فإن استمرار الانتهاكات عرّض الهدنة الهشة للخطر بسبب عدم احترام الكيان لقرارات مجلس الأمن ومنها القرار رقم 1701 المتعلق بوقف الأعمال القتالية .

رغم توقيع اتفاق وقف إطلاق النار في 27 نوفمبر 2024، فإن الكيان الصهيوني ارتكب خروقات واسعة ومتواصلة شملت:

- غارات جوية وانتهاكات جوية متكررة.
- توغلات برية واستمرار وجود عسكري في الجنوب.
- استهداف مدنيين وبنية تحتية.
- عدم تنفيذ بنود الانسحاب الحرجة.

إن استمرار هذه الخروقات لفترات طويلة يطرح سؤالًا جوهريًا: هل كان لبنان في حالة هدوء كامل قبل أي ردّ من حزب الله؟ أم أن البيئة كانت أصلًا قائمة على اختلال توازن الردع؟

لقدثبت وجود آلاف الخروقات (كما تشـــير تقارير دورية للأمم المتحدة)، والقول بأنّ الحزب "أعطى الذريعة" يُصبح تبسيطًا مخلًا، لأن الذريعة لا تُنتج خرقًا، والخرق المتكرر يُنتج بيئة تصعيدية مستمرة.

ثالثًا: مبدأ الدفاع عن النفس والاحتلال المستمر

إذا اعتُبر جزء من الأراضي اللبنانية تحت الاحتلال، فإن القانون الدولي يعترف بحق مقاومة الاحتلال، بشرط احترام قواعد النزاع المسلح. وهنا تبرز المفارقة:

- الدولة (الحكومة اللبنانية الحالية) لا تســتطيع قانونيًا أن تعتبر أرضًــا محتلة ثم تُجرّم كل أشــكال العمل العسكري المرتبط بها دون وضع بديل دفاعي واضح.
- وفي الوقت نفسه، لا تستطيع أن تترك قرار الحرب والسلم خارج مؤسساتها.
- إلقاء اللوم الأحادي على المقاومة دون معالجة أصل النزاع (الاحتلال والخروقات) يخلق فراغًا استراتيجيًا.

رابعًا: البعد الدستوري والسيادي

من منظور نقدي، يمكن القول إن القرار الحكومي يطرح إشكاليتين:

1. اختزال السيادة في الداخل

من الضروري التأكيد في هذا الإطار أنّ السيادة لا تعني فقط احتكار السلاح داخليًا، بل أيضًا: حماية الحدودن ردع الاعتداءات، ومنع الخروقات الجوية والبرية. وبالتالي، إذا لم تقترن خطوة حصر السـلاح بإسـتراتيجية دفاع وطني واضحة، فإنها تتحول من مشروع سيادي إلى إجراء أحادي يخلق اختلالًا في ميزان القوة.

إنّ الدســتور اللبناني (1990) يعتبر أنّ أي قرار يُحدث خللًا بنيويًا في التوازن أو يُتخذ دون توافق وطني واســع قد يُثار بشأنه جدل دستوري من زاوية "العيش المشترك"، خاصة إذا اعتبر مكوّنًا أساسيًا خارجًا عن الإطار الوطني دون آلية حوارية.

2. ميثاق العيش المشترك

الميثاق يقوم على الشراكة وعدم إقصاء مكوّن أساسي من مكوّنات النظام. واتخاذ حكومة نواف سلام اليوم، قرار يُصـنّف فئة سـياسـية واسـعة بوصـفها "خارج القانون" دون حوار وطني جامع قد يُفهم كإعادة صـياغة أحادية للتوازن الداخلي.

صـحيح أنّ اتفاق الطائف كميثاق وطني (1989)، دعا إلى حلّ جميع الميليشـيات اللبنانية وغير اللبنانية، وبسـط سلطة الدولة على كامل الأراضي اللبنانية، كما تعزيز الشراكة الوطنية. لكنّه أيضا ربط بين نزع السلاح وبين التوافق الوطني الشامل، ولم يُطرح كإجراء أحادي من سلطة تنفيذية دون مسار وطني جامع.

خامسًا: بين تحميل المسؤولية والواقع الميداني

الرؤية النقدية تقتضي التمييز بين مستويين:

المستوى الأول: مبدئيا يمكن القول إنّ النقاش حول مشروعية السلاح خارج الدولة، هو نقاش دستوري مشروع.

المستوى الثاني: لكن تحميل هذا السلاح مسؤولية كل عدوان إسرائيلي، هو تبسيط سياسي يبرّئ المعتدي ضمنيًا.

إنّ الكيان الصـهيوني المحتل والعدواني سـابق ومسـتمر في انتهاك الأجواء والسـيادة اللبنانية، ولا يحتاج دائمًا إلى "ذريعة" لشن عملياته. فتاريخ الصراع يُظهر أن منطق القوة يتقدّم غالبًا على منطق الردّ.

والإشـكالية الأخطر هنا، هو إعادة تعريف الضـحية، فعندما يصـبح الخطاب الرسـمي أقرب إلى تفسـير العدوان بوصـفه "نتيجة طبيعية لسـلوك داخلي"، فإننا أمام تحوّل مفاهيمي: من اعتبار لبنان ضـحية اعتداء خارجي، إلى اعتباره ساحة نزاع داخلي تتحمل مسؤولية ما يقع عليها.

هذا التحول يضعف وحدة الجبهة الداخلية ويقوّض السردية القانونية للبنان أمام المجتمع الدولي.

الخلاصة

يمكن استخلاص الافكار المطروحة كالتالي:

1. الذريعة لا تُنتج مشروعية عدوان، فالقانون الدولي لا يعترف بمفهوم "العقاب الوقائي الشامل."
2. الخروقات الإسرائيلية المتكررة تُضـعف مقولة أن التصـعيد بدأ من الداخل وأنّ حزب الله يتحمل مسـؤولية ذلك.
3. تحميل فاعل داخلي وهو حزب الله مسـؤولية أفعال الكيان الصـهيوني وعدوانه يُنتج خطابًا يبرّئ المعتدي ضمنيًا.
4. أي مسار لحصر السلاح يجب أن يُقرن بإستراتيجية دفاع وطنية واضحة، وإلا تحوّل إلى تفكيك أحادي لعناصر الردع دون ضمانات مقابلة.

الرؤية النقدية الواقعية لا تقول إن السـلاح خارج الدولة مثالي أو دائم، لكنها ترفض منطقًا يُحوّل مسـألة تنظيم القوة الداخلية إلى أداة سياسية لتفسير العدوان الخارجي أو تبريره. والسؤال الحقيقي ليس: من أعطى الذريعة؟ بل: لماذا تتكرر الخروقات؟ وأين آليات الردع والحماية السيادية في غياب رؤية دفاعية جامعة؟